

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٥١ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠؛
وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط
والحفاظ على التراث المعماري؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني
والمنشآت ذات الطابع المعماري؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨؛
وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦
باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦؛
وعلى حكمى محكمة القضاء الإدارى بالإسكندرية الصادر فى الدعوىين
رقمى ١٠٤٦٦ لسنة ٥٦ ق بجلسة ١٨٣١٦، ٢٠٠٣/٣/٦، ٦٣ لسنة ٢٠٠٦ ق
بجلسة ٢٠١١/٣/٢٦؛
وبناءً على ما عرضه محافظ الإسكندرية؛

قرار:

(المادة الأولى)

يُمحى قيد العقار رقم ٢٣٩ شارع جمال عبد الناصر - حى شرق الإسكندرية
من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري التميز بمحافظة الإسكندرية
المرفق بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤٣٣ هـ
(الموافق ٦ أبريل سنة ٢٠١٢ م).

رئيس مجلس الوزراء
دكتور/ كمال الجنزوري